منصة زادي للتعلم الشرعي المفتوح

المساق السابع

زكاة المسلم

مقرر المساق

اسم الطالب/ـة: .....

زادي منصة
للعلم الشرعي والمنهج
Zadilearning

وصايا مهمة

لطالب العلم

الحمد لله

إن لطلب العلم جملةً من الآداب ينبغي على من طلب العلم أن يتحلى بها فإليك هذه الوصايا والآداب في طريق الطلب لعل الله أن ينفعك بها :

أولاً : الصبر :

أيها الأخ الكريم .. إن طلب العلم من معالي الأمور ، والعُلَى لا تُنال إلا على جسر من التعب . قال أبو تمام مخاطباً نفسه :

ذريني أنالُ ما لا يَنال من العُلى ... فصَعْبُ العلى في الصعب والسَّهْلُ في السَّهل

تريدين إدراك المعالي رخيصة ... ولا بد دون الشهد من إبَر النحل (الشَّهد هو العسل)

وقال آخر :

دببت للمجد والساعون قد بلغوا ... جُهد النفوس وألقوا دونه الأُزرا

وكابدوا المجد حتى مل أكثرُهم ... وعانق المجد من أوفى ومن صبرا

لا تحسبن المجد تمراً أنت آكله ... لن تبلغ المجد حتى تَلْعَقَ الصَبِرا (الصَبِر دواءٌ مُرٌّ)

فاصبر وصابر ، فلئن كان الجهاد ساعةً من صبر ، فصبر طالب العلم إلى نهاية العمر .

قال الله تعالى : ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٢٠٠﴾﴾

سورة آل عمران

ثانياً : إخلاص العمل :

الزم الإخلاص في عملك ، وليكن قصدك وجه الله والدار الآخرة ، وإياك والرياء ، وحب الظهور والاستعلاء على الأقران فقد قال رَسُولُ اللَّه ﷺ: " مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ لِيُجَارِيَ بِهِ الْعُلَمَاءَ أَوْ لِيُمَارِيَ بِهِ السُّفَهَاءَ أَوْ يَصْرِفَ بِهِ وُجُوهَ النَّاسِ إِلَيْهِ أَدْخَلَهُ اللَّهُ النَّارَ "

رواه النسائي (٢٦٥٤) وحسنه الألباني في صحيح النسائي .

وبالجملة : عليك بطهارة الظاهر والباطن من كل كبيرة وصغيرة .

ثالثاً : العمل بالعلم :

اعلم بأن العمل بالعلم هو ثمرة العلم ، فمن علم ولم يعمل فقد أشبه اليهود الذين مثلهم الله بأقبح مثلٍ في كتابه فقال :

﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَاةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا بِئْسَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٥﴾﴾ سورة الجمعة

ومن عمل بلا علم فقد أشبه النصارى ، وهم الضالون المذكورون في سورة الفاتحة .

وبالنسبة للكتب التي تدرسها فقد ذُكِرَت في السؤال رقم (٢٠١٩١) فليُراجع للأهمية .

رابعاً : دوام المراقبة :

عليك بالتحلي بدوام المراقبة لله تعالى في السر والعلن ، **سائراً إلى ربك بين الخوف والرجاء** ، فإنهما للمسلم كالجناحين للطائر ، فأقبل على الله بكليتك ، وليمتلئ قلبك بمحبته ، ولسانك بذكره ، والاستبشار والفرح والسرور بأحكامه وحِكَمِه سبحانه .

وأكثر من دعاء الله في كل سجود ، أن يفتح عليك ، وأن يرزقك علماً نافعاً ، فإنك إن صدقت مع الله ، وفقك وأعانك ، وبلغك مبلغ العلماء الربانين .

خامساً : اغتنام الأوقات :

أيها اللبيب ... " بادر شبابك ، وأوقات عمرك بالتحصيل ، **ولا تغتر بخدع التسويف والتأميل** ، فإن كل ساعة تمضي من عمرك لا بدل لها ولا عوض عنها ، واقطع ما تقدر عليه من العلائق الشاغلة ، والعوائق المانعة عن تمام الطلب وابذل الاجتهاد وقوة الجد في التحصيل ؛ فإنها كقواطع الطريق ، ولذلك استحب السلف التغرب عن الأهل ، والبعد عن الوطن ؛ لأن الفكرة إذا توزعت قصرت عن درك الحقائق وغموض الدقائق ، وما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه ، وكذلك يُقال العلم لا يعطيك بعضه حتى تعطيه كلك .

سادساً : تحذير :

إياك أن تشتغل في بداية الطلب بالاختلاف بين العلماء ، أو بين الناس مطلقاً ، فإنه يحير الذهن ، ويدهش العقل ، وكذلك الحذر من المصنفات ؛ فإنه يضيع زمانك ويفرق ذهنك ، بل أعط الكتاب الذي تقرؤه أو الفن الذي تأخذه كليتك حتى تُتقنه ، واحذر من التنقل من كتاب إلى كتاب من غير موجب ؛ فإنه علامة الضجر وعدم الفلاح . وعليك أن تعتني من كل علم بالأهم فالأهم .

سابعاً : الضبط والإتقان :

احرص على تصحيح ما تريد حفظه تصحيحاً متقناً ؛ إما على شيخ أو على غيره مما يعينك ، ثم احفظه حفظاً محكماً ثم أكثر من تكراره وتعاهده في أوقات معينه يومياً ، لئلا تنسى ما حفظته .

ثامناً : مطالعة الكتب :

بعد أن تحفظ المختصرات وتتقنها مع شرحها وتضبط ما فيها من الإشكالات والفوائد المهمات ، انتقل إلى بحث المبسوطات ، مع المطالعة الدائمة ، وتعليق ما يمر بك من الفوائد النفيسة ، والمسائل الدقيقة ، والفروع الغريبة ، وحل المشكلات ، والفروق بين أحكام المتشابهات ، من جميع أنواع العلوم ، ولا تستقل بفائدة تسمعها ، أو قاعدة تضبطها ، بل بادر إلى تعليقها وحفظها .

ولتكن همتك في طلب العلم عالية ؛ فلا تكتف بقليل العلم مع إمكان كثيره ، ولا تقنع من إرث الأنبياء صلوات الله عليهم بيسيره ، ولا تؤخر تحصيل فائدة تمكنت منها ولا يشغلك الأمل والتسويف عنها ؛ فإن للتأخير آفات ، ولأنك إذا حصلتها في الزمن الحاضر ؛ حصل في الزمن الثاني غيرها .

واغتنم وقت فراغك ونشاطك ، وزمن عافيتك ، وشرخ شبابك ، ونباهة خاطرك ، وقلة شواغلك ، قبل عوارض البطالة أو موانع الرياسة .

وينبغي لك أن تعتني بتحصيل الكتب المحتاج إليها ما أمكنك ؛ لأنها آلة التحصيل ، ولا تجعل تحصيلها وكثرتها (بدون فائدة) حظك من العلم ، وجمعها نصيبك من الفهم ، بل عليك أن تستفيد منها بقدر استطاعتك .

تاسعاً : اختيار الصاحب:

احرص على اتخاذ صاحب صالح في حاله ، كثير الاشتغال بالعلم ، جيد الطبع ، يعينك على تحصيل مقاصدك ، ويساعدك على تكميل فوائدك ، وينشطك على زيادة الطلب ،ويخفف عنك الضجر والنصب ، موثوقاً بدينه وأمانته ومكارم أخلاقه ، ويكون ناصحاً لله غير لاعبٍ ولا لاه ." انظر تذكرة السامع لابن جماعة .

" وإياك وقرين السوء ؛ فإن العرق دساس ، والطبيعة نقالة ، والطباع سراقة ، والناس كأسراب القطا مجبولون على تشبه بعضهم ببعض ، فاحذر معاشرة من كان كذلك فإنه المرض ، والدفع أسهل من الرفع .

عاشراً: التأدب مع الشيخ :

بما أن العلم لا يؤخذ ابتداءً من الكتب ، بل لابد من شيخ تتقن عليه مفاتيح الطلب ، لتأمن من الزلل ، فعليك إذاً بالأدب معه ، فإن ذلك عنوان الفلاح والنجاح ، والتحصيل والتوفيق . فليكن شيخك محل إجلال منك وإكرام وتقدير وتلطف ، فخذ بمجامع الأدب مع شيخك في جلوسك معه ، والتحدث إليه ، وحسن السؤال ، والاستماع ، وحسن الأدب في تصفح الكتاب أمامه ، وترك التطاول والمماراة أمامه ، وعدم التقدم عليه بكلام أو مسير أو إكثار الكلام عنده ، أو مداخلته في حديثه ودرسه بكلام منك ، أو الإلحاح عليه في جواب ، متجنباً الإكثار من السؤال لا سيما مع شهود الملأ ؛ فإن هذا يوجب لك الغرور وله الملل ، ولا تناديه باسمه مجرداً ، أو مع لقبه بل قل : " يا شيخي ، أو يا شيخنا " .

5 الزكاة

فرض الله الزكاة، وجعلها الركن الثالث من أركان الإسلام، وتوعد من تركها بالعقوبة الشديدة، وربط الأخوة مع المسلمين بالتوبة وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، كما قال تعالى: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ﴾ (التوبة: ١١).

وقال صلى الله عليه وسلم: "بني الإسلام على خمس.. وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة" (البخاري ٨، مسلم ١٦).

مقاصد الزكاة

لمن تصرف الزكاة؟

الأموال التي تجب فيها الزكاة

الزكاة

مقاصد الزكاة

الزكاة واجب مالي فرضه الله على الأغنياء ليعطوا الفقراء والمحتاجين وغيرهم من المستحقين ما يرفع معاناتهم ولا يضر بالغني، ولها مقاصد عظيمة، منها:

١ **أن حب المال غريزة إنسانية** تحمل الإنسان على أن يحرص كل الحرص على المحافظة والتمسك به، فأوجب الشرع أداء الزكاة تطهيرًا للنفس من رذيلة البخل والطمع، ومعالجة لحب الدنيا والتمسك بأهدابها، قال الله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾ (التوبة: ١٠٣).

٢ **أداء الزكاة يتحقق به مبدأ الترابط** والألفة، ذلك لأن النفس البشرية جبلت على حب من أحسن إليها، وبذلك يعيش أفراد المجتمع المسلم متحابين متماسكين كالبنيان المرصوص يشد بعضه بعضا، وتقل حوادث السرقة والنهب والاختلاس.

جبلت النفوس على محبة من أحسن إليها

٣ **يتحقق بها معنى العبودية** والخضوع المطلق والاستسلام التام لله رب العالمين، عندما يخرج الغني زكاة ماله فهو مطبق لشرع الله، منفذ لأمره، وفي إخراجها شكر المنعم على تلك النعمة، ﴿لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾ (إبراهيم: ٧).

٤ **يتحقق بأدائها مفهوم الضمان الاجتماعي**، والتوازن النسبي بين فئات المجتمع، فبإخراجها إلى مستحقيها لا تبقى الثروة المالية مكدسة في أيدي فئات محصورة من المجتمع ومحتكرة لديهم. يقول الله تعالى: ﴿كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ﴾ (الحشر: ٧).

ما الأموال التي تجب فيها الزكاة؟

لا تجب الزكاة فيما يملكه المسلم للانتفاع بذاته كمنزله الذي يسكن فيه مهما غلا ثمنه، ولا في سيارته التي يستخدمها وإن كانت فارهة، وهكذا ملابسه وأكله ومشربه.

وإنما أوجب الله الزكاة في أنواع من الأموال تتصف بأنها ليست من حاجاته المستخدمة، ومن طبيعتها النماء والزيادة كالتالي:

١ الذهب والفضة الذي لا يستخدم في اللباس والتحلي:

ولا تجب الزكاة فيه إلا إذا بلغ المقدار الشرعي (النصاب) ومرت عليه سنة قمرية كاملة ومقدارها ٣٥٤ يومًا.

ونصاب الزكاة فيهما كالتالي:

الذهب ٨٥ جرامًا تقريبًا، الفضة ٥٩٥ جرامًا.

فإذا كان في ملك المسلم هذا المقدار ومرت سنة فيخرج زكاتها ٢,٥٪.

٢ الأموال والسيولة من العملات باختلاف أنواعها سواء كانت تحت يده أو أرصدة في البنوك:

إخراج زكاتها: يحسب نصاب الأموال والعملات بما يقابله من الذهب، فإن كان يساوي نصاب الذهب أو أكثر منه، وهو ٨٥ جرام تقريبًا في وقت وجوب الزكاة،ومر على المال سنة قمرية وهو في ملكه، فيخرج منه ٢,٥٪.

مثال: سعر الذهب متغير ولو افترضنا أن سعر جرام الذهب حال وجوب الزكاة يساوي (٢٥) دولارًا فيكون نصاب المال كالتالي:

٢٥ (سعر جرام الذهب وهو متغير) × ٨٥ (عدد الجرامات وهو ثابت) = ٢١٢٥ دولار هو نصاب المال.

٣ عروض التجارة:

والمراد بها: كل ما أعد للتجارة من أصول كالعقار والمباني والعمارات، أو عروض كالمواد الغذائية والاستهلاكية.

كيفية إخراج زكاتها:يحسب الشخصُ قيمة جميع ما اتخذه للتجارة إذا مر عليه عام كامل، ويكون التقويم بسعر السوق في ذلك اليوم الذي أراد أن يزكّي فيه، فإذا بلغ ذلك نصاب المال أخرج عنه ربع العشر ٢,٥٪.

٤ الخارج من الأرض من الزروع والثمار والحبوب:

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ﴾ (البقرة: ٢٦٧).

وتجب الزكاة في أنواع محددة من المزروعات وليس فيها كلها، بشرط أن تبلغ قدرًا محددًا شرعًا.

ويفرق بين ما يسقى بالأمطار والأنهار وما يسقى بالمؤونة والعمل في مقدار الواجب من الزكاة مراعاة لأحوال الناس.

شروط وجوب زكاة الزروع والثمار:

١. أن يبلغ الناتج نصابًا:

وقد حدد النبي صلى الله عليه وسلم النصاب الذي تجب فيه الزكاة ولا تجب في أقل منه فقال: "ليس فيما دون خمسة أوسق من التمر صدقة" (البخاري ١٤٤٧، مسلم ٩٧٩).

وهو مقياس كيل ولكنه يقدر وزنًا من القمح والأرز الثقيل مابين ٥٨٠- ٦٠٠ كيلوجرام ، وليس في أقل من ذلك زكاة.

٢. أن تكون المزروعات من الأصناف التي تجب فيها الزكاة:

ولا تجب الزكاة إلا في المحاصيل الزراعية التي يمكن ادخارها وتخزينها من غير أن تفسد كالقمح والشعير والزبيب والتمر والأرز والذرة، أما أصناف الفواكه والخضروات التي لا يمكن ادخارها فلا تجب فيها الزكاة، كالبطيخ والرمان والخس والبطاطا و نحو ذلك.

٣. أن يتم حصاده:

فتجب الزكاة في الزروع والثمار إذا حصدت وقطفت ، ولا تعلق بمرور السنة فإذا كان المحصول يجنى مرتين في السنة، فإن الزكاة تجب في كل حصاد وهكذا، وإذا زكاه ثم خزنه وادخره لسنوات فلا زكاة عليه فيه في تلك السنوات.

٥ الثروة الحيوانية :

المقصود بالثروة الحيوانية ما ينتفع به الإنسان من الأنعام، وهي خاصة : بالإبل، والبقر، والغنم.

وقد امتن الله بها على عباده بخلقه تلك الأنعام ليأكل الناس من لحمها ويلبسوا من صوفها وتحملهم وتحمل أثقالهم في السفر والارتحال، فقال تعالى: ﴿ وَالْأَنْعَامَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَافِعُ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ • وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ • وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ إِلَى بَلَدٍ لَمْ تَكُونُوا بَالِغِيهِ إِلَّا بِشِقِّ الْأَنْفُسِ إِنَّ رَبَّكُمْ لَرَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ (النحل: ٥-٧).

الشروط العامة لزكاة الأنعام:

١ **أن تبلغ الأنعام النصاب الشرعي**؛ لأنها لا تجب إلا على الأغنياء، وأما من يملكون أعدادًا يسيرة منها لحاجتهم فلا زكاة فيها؛ والنصاب في الإبل خمس، وفي الغنم أربعون شاة، وفي البقر ثلاثون بقرة، وما دون ذلك فلا زكاة فيه.

٢ **أن يحول على الأنعام** سنة قمرية كاملة عند مالكها.

٣ **أن تكون الأنعام سائمة**، وهي التي ترعى الأعشاب ولا يتكلف لها صاحبها مؤونة العلف أكثر العام.

٤ **ألا تكون عاملة**، وهي التي يستخدمها صاحبها في حرث الأرض، أو نقل المتاع، أو حمل الأثقال ولا زكاة فيها.

أوجب الله الزكاة في الإبل والبقر والغنم إذا كانت ترعى الأعشاب ولا يتكلف لها صاحبها مؤونة

كيفية زكاة الماشية

أولاً: الإبل:

وتجب في جميع أنواعها، سواء أكانت بسنام واحد أم بسنامين إذا زاد عددها عن خمسة كالتالي:

العدد		الواجب	العدد		الواجب
من	إلى		من	إلى	
٥	٩	**شاة**	٣٦	٤٥	**ناقة** (تم لها سنتان ودخلت في الثالثة)
١٠	١٤	**شاتان**	٤٦	٦٠	**ناقة** (تم لها ثلاث سنين ودخلت في الرابعة)
١٥	١٩	**ثلاث شياه**	٦١	٧٥	**ناقة** (تم لها أربع سنين ودخلت في الخامسة)
٢٠	٢٤	**أربع شياه**	٧٦	٩٠	**ناقتان** (تم لهما سنتان ودخلتا في الثالثة)
٢٥	٣٥	**ناقة** (تم لها سنة ودخلت في الثانية)	٩١	١٢٠	**ناقتان** (تم لهما ثلاث سنين ودخلتا في الرابعة)

فإذا زادت عن مائة وعشرين فالواجب في كل أربعين من الإبل ناقة تم لها سنتان ودخلت في الثالثة، وفي كل خمسين من الإبل ناقة تم لها ثلاث سنين ودخلت في الرابعة. وهكذا مهما زادت.

ثانيًا: البقر:

وتجب في كل أنواع البقر كالجواميس وغيرها إذا زاد عددها عن ثلاثين كالتالي:

العدد		الواجب
من	إلى	
٣٠	٣٩	**عجل** (تم له سنة كاملة)
٤٠	٥٩	**بقرة** (تمت لها سنتان كاملتان)
٦٠	٦٩	**عِجلان** (تم لكل واحدٍ منهما سنة كاملة)
٧٠	٧٩	**بقرة** (تمت لها سنتان كاملتان) + **عجل** (تم له سنة كاملة)
٨٠	...	إذا بلغت ٨٠ فما فوق، ففي كل ٣٠ من البقر (عجل تم له سنة كاملة)، وفي كل أربعين (بقرة تمت لها سنتان كاملتان).

ثالثًا: الغنم:

تجب الزكاة في الأغنام بكل أنواعها من الضأن والمعز إذا زاد عددها عن أربعين كالتالي:

العدد		الواجب
من	إلى	
٤٠	١٢٠	**شاة**
١٢١	٢٠٠	**شاتان**
٢٠١	٣٩٩	**ثلاث شياه**
٤٠٠	...	إذا بلغت ٤٠٠ فالزكاة في كل مائة شاة = شاة واحدة ففي ٤٠٠ شاة ٤ شياه، وفي ٥٠٠ شاة ٥ شياه وهكذا

لمن تصرف الزكاة؟

حدد الإسلام المصارف التي تصرف فيها الزكاة. ويجوز للمسلم أن يضعها في صنف واحد أو أكثر من هذه الأصناف، أو يعطيها للمؤسسات والهيئات الخيرية التي تقوم بتوزيعها على مستحقيها من المسلمين والأولى أن توزع في داخل البلد.

وأصناف المستحقين للزكاة كالتالي:

الفقراء والمساكين أول صنف ذكرهم القرآن من المستحقين للزكاة

١ **الفقراء والمساكين** وهم من لا يجدون كفايتهم من الأمور الضرورية والاحتياجات الأساسية.

٢ **من يعملون على جباية الزكاة** وتوزيعها.

٣ **الرقيق الذي يشتري نفسه** من سيده فيعان ويعطى من الزكاة ليكون حرًا.

٤ **من تحمل دينًا ولا يستطيع سداده** سواء كان الدين لمصلحة عامة وعمل الخير للناس أو لمصلحته الخاصة.

٥ **المجاهدون في سبيل الله**، وهم الذين يقاتلون دفاعًا عن دينهم وأوطانهم ويدخل فيه كل عمل فيه نشر للإسلام وإعزاز لكلمة الله.

٦ **المؤلفة قلوبهم**، وهم الكفار الذين أسلموا حديثًا أو من يرجى إسلامه من الكفار، وهذا الصنف لا يعطى من قبل الأفراد وإنما هي وظيفة ولي أمر المسلمين والمؤسسات الخيرية التي تقدّر المصلحة في ذلك.

٧ **المسافر الغريب** الذي انقطعت به السبل واحتاج للمال حتى ولو كان يملك في بلده مالًا كثيرًا.

قال الله تعالى مبينًا مصارف الزكاة الواجبة: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾ (التوبة: ٦٠).